

الجمهورية اللبنانية

رئاسة مجلس الوزراء
لجنة الحوار اللبناني - الفلسطيني



حقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان وتوصيات الاستعراض الدوري الشامل





إنّ التّكثيب الرّاهض هو تمهيد فعلي لمخطّوات جديّة في سبيل تحسين حياة اللاّجئين الفلسطينيين في لبنان وتعبير صادق عن الخطاب الرّسمي اللبناني الصّريح تجاه العلاقة اللبنانيّة الفلسطينيّة، ولجنته الحوار اللبناني الفلسطيني تحدّي تنفيذ توصيات الاستعراض الدوري الشامل أحد المدخل الأساسيّة لتنفيذ خطّة عملها وتحقيق أهداف المرحلة الثّانيّة من مشروعها الرّاسمي إلى تشكيل مرجعيّة موحدة لشؤون اللاّجئين الفلسطينيين ورفع الوعي في هذا المجال وبناء الثّقّة بين اللبنانيين والفلسطينيين وتفعيل التواصل والتنسيق بين الأطراف والموسسات المعنيّة كافّة بغية تنفيذ التزامات لبنان الدوليّة والعمل على تحسين حياة اللاّجئين الفلسطينيين اليوميّة وحماية حقوقهم بما يخدم المصلحة اللبنانيّة الفلسطينيّة المشتركة.

علياء محيّر

مزيارات ٢٠١١



فهرست

- ١ كلمة الرئيسة
- ٤ مقدمة
- ٥ لمحة عن الاستعراض الدوري الشامل
- ٦ لبنان والاستعراض الدوري الشامل بخصوص حقوق اللاجئين الفلسطينيين
- ٧ لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني والاستعراض الدوري الشامل
- ٨ التوصيات الموجهة الى لبنان بخصوص اللاجئين الفلسطينيين خلال الاستعراض الدوري الشامل
- ٨ أ- التوصيات التي اعرب لبنان عن تأييده لها في التقرير النهائي
- ٩ ب- التوصيات التي لم تحظ بتأييد لبنان في التقرير النهائي
- ١٠ أهداف وآليات المتابعة
- ١٠ أ- أهداف متابعة التوصيات المقبولة في الاستعراض الدوري
- ١١ ب- آليات متابعة التوصيات المقبولة في الاستعراض الدوري



”تعزيز قدرات لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني على مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، كخطوة في سبيل النهوض بحقوق الإنسان والوضع الإنساني للاجئين الفلسطينيين في لبنان“

توصية صادرة عن المملكة المتحدة ضمن جلسة فريق العمل في الاستعراض الدوري الشامل؛ وقد لقيت هذه التوصية الموافقة والترحيب من قبل الوفد الرسمي اللبناني وذلك في تقرير لبنان النهائي المقدم في جنيف، بتاريخ ١٧/٠٣/٢٠١١.

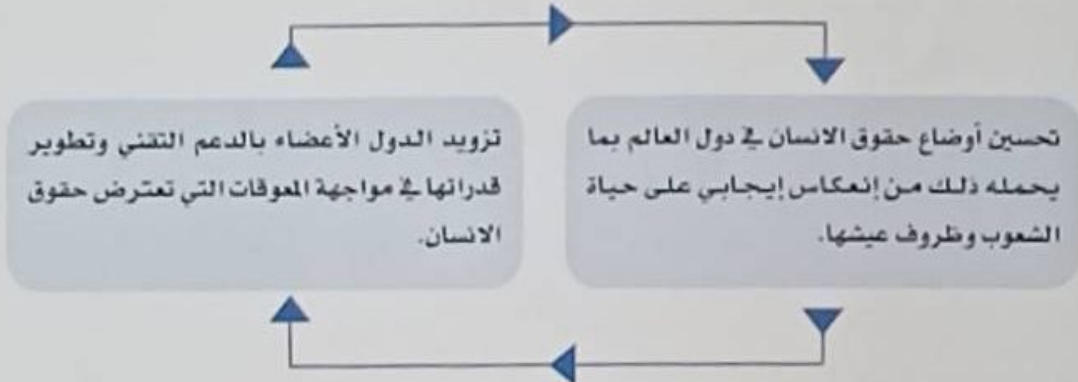


لمحة عن الاستعراض الدوري الشامل

ما هو الاستعراض الدوري الشامل؟

هو آلية جديدة تأسست مع إنشاء مجلس حقوق الإنسان في ١٥ آذار ٢٠٠٦ بموجب قرار صادر عن الجمعية العامة للأمم المتحدة يحمل الرقم ٢٥١/٦٠. بموجب هذه الآلية، تخضع كل دولة من الدول الـ ١٩٢ المنضمة إلى الأمم المتحدة لمراجعة سجلها في حقوق الإنسان بشكل دوري مرة كل أربع سنوات، وتخضع في كل عام ٤٨ دولة لهذه المراجعة وذلك بدءاً من سنة ٢٠٠٨، إلى حين اكتمال مراجعة جميع الدول الـ ١٩٢.

أهداف الاستعراض الدوري الشامل



مراحل الاستعراض الدوري الشامل

يجري الاستعراض الدوري على ثلاث مراحل:

- المرحلة الأولى : نقاش بين الدول الخاضعة للمراجعة (State Under Review) ضمن إطار جلسة الفريق العامل (Working Group) بحيث تنتهي هذه الجلسة بسلسلة من التوصيات توجه للدولة الخاضعة للمراجعة يجري تضمينها في مسودة تقرير.
- المرحلة الثانية : اعتماد مسودة التقرير الخاصة بالدولة الخاضعة للمراجعة .
- المرحلة الثالثة : اعتماد التقرير النهائي في جلسة عامة لمجلس حقوق الإنسان Plenary Session.

لبنان والاستعراض الدوري الشامل بخصوص حقوق اللاجئين الفلسطينيين

خضع لبنان في العام ٢٠١١ لمراجعة سجله في حقوق الإنسان حيث اتخذ موضوع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان حيزاً مهماً من النقاش. خلال المداولات التي جرت في جلسة الفريق العامل بالاستناد إلى التقرير الوطني التي تضعه الدولة التي تخضع للمراجعة، وإلى التقرير المقدم من المفوضية السامية لحقوق الإنسان والذي يتألف من المعاهدات الدولية والأصول المعتمدة من قبل الدولة الخاضعة للمراجعة وأية وثائق أو معلومات ترد في هذا الشأن من منظمات عاملة في الأمم المتحدة، وإلى ملخص تعدّه المفوضية السامية لحقوق الإنسان لمعلومات مقدمة من الجهات المعنية والمؤسسات الوطنية والمنظمات غير الحكومية التي تعنى بشؤون الإنسان للدولة الخاضعة للمراجعة، تبين أن عدداً من الدول أثارَت مسألة حقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان لاسيما حق الملكية وحرية التنقل وإشكالية هاقدي الأوراق الثبوتية وطُروف العيش المتعثرة وغيرها من المواضيع.

وفي الوقت عينه، نوهت دول أخرى بالتقدم المحقق في هذا المجال لاسيما التعديل التشريعي الأخير على قانوني العمل والضمان الاجتماعي بالإضافة إلى إنشاء لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني في العام ٢٠٠٥ التي شكلت بالنسبة للمملكة المتحدة خطوة نوعية ينبغي دعمها بشتى الوسائل.

وبعد أن استمعت الدولة اللبنانية للإجابة على بعض القضايا المطروحة، قدمت تقريرها بصورته النهائية في جلسة عامة لمجلس حقوق الإنسان في جنيف بتاريخ ٢٤/٠٣/٢٠١١. حيث أعلن رئيس الوفد اللبناني الأمين العام لوزارة الخارجية السقيّر وليم حبيب موافقة لبنان على التوصيات التي طرحت في جلسة الاستعراض الدوري في ١١ تشرين الثاني ٢٠١٠ سواء التي أعلن لبنان تأييده لها أو الإجابة عنها في الدورة السادسة عشر.

هذا وقد اعتبر الوفد اللبناني أن هناك نقلة نوعية في موضوع اللاجئين الفلسطينيين، تجسدت بإنشاء هيئة الحوار اللبناني الفلسطيني في العام ٢٠٠٥ التي أزالَت العديد من الهواجس وسوء الفهم، وأرسَت آلية للتعاون بين الطرفين اللبناني والفلسطيني، وهي تعمل بروحية إيجابية وواقعية لمعالجة المواضيع العالقة بالتعاون مع وكالة الأونروا والدول المانحة. أضف الوفد أن من أهم إنجازات لجنة الحوار تمثل بإيجاد حل لمسألة هاقدي الأوراق الثبوتية بالتعاون مع المديرية العامة للأمن العام، ووضع خطط بإشراف الأونروا لتحسين أوضاع المخيمات في لبنان، وإعادة إعمار مخيم نهر البارد بمساهمة الدول المانحة.



لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني والاستعراض الدوري الشامل



تقع عادةً المسؤولية الأساسية في تنفيذ نتائج الاستعراض الدوري الشامل على الدولة التي تم مراجعتها وضعتها عبر رسم خطط تنفيذية بشأن التوصيات الواردة والموافق عليها في تقرير النتائج النهائي.

قبل اعتماد التقرير النهائي، نظمت لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني طاولة مستديرة في شباط ٢٠١١ بالشراكة مع مكتب المفوضية السامية لحقوق الإنسان في السراي الكبير لمواكبة إقرار التوصيات الصادرة عن الاستعراض الدوري الشامل فيما يخص حقوق اللاجئين الفلسطينيين في لبنان وذلك خلال الجلسة العامة المحددة في شهر آذار ٢٠١١. ضمت الطاولة ممثلين عن مختلف الوزارات

والمؤسسات اللبنانية المعنية بالشأن الفلسطيني وعن منظمات المجتمعين اللبناني والفلسطيني والأوتروا ووكالات الأمم المتحدة وممثلين عن سفارات عديدة وعن الاتحاد الأوروبي وغيرهم من الناشطين في مجال حقوق الإنسان. وقد ساهمت هذه الطاولة بشكل كبير في الإضاءة على آليات الاستعراض وأهميته وتوضيح موقف لبنان الرسمي والمعايير التي اعتمدها لاتخاذ موقفه من التوصيات والإجابة على الكثير من التساؤلات المطروحة في هذا المجال. فكانت مناسبة لمناقشة الإشكاليات المطروحة وتقديم بعض المطروحات، وقد خلصت الطاولة إلى نتائج عديدة أساسية منها:

١. التأكيد على وحدة المعايير التي تتبعها لبنان في تأييد أو عدم تأييد التوصيات دون أي تمييز بين تلك المتعلقة باللاجئين الفلسطينيين وغيرها من التوصيات؛
٢. عدم ادماج المعايير الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان في بعض التشريعات والقوانين الوطنية؛
٣. غياب جزئي أو كلي لموضوع اللاجئين الفلسطينيين في عمل بعض المؤسسات الرسمية؛
٤. عدم وجود رؤية واحدة واستراتيجية واضحة للوزارات بخصوص موضوع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان بالإضافة إلى النقص في التنسيق والتواصل في هذا الخصوص ضمن المؤسسة الرسمية الواحدة.

التوصيات الموجهة إلى لبنان بخصوص اللاجئين الفلسطينيين خلال الاستعراض الدوري الشامل

أ. التوصيات التي أعرب لبنان عن تأييده لها في التقرير النهائي

- ١ - اتخاذ مزيد من التدابير لتحسين إمكانيات العمل وظروف العمل للاجئين الفلسطينيين (فلسطين)؛
- ٢ - تعزيز جهود مساعدة الفلسطينيين المقيمين في لبنان الذين لا يحملون وثائق هوية، بما يمكنهم من التمتع بحياة كريمة (فلسطين)؛ هذا وقد لفت الوفد إلى حصول تقدم إيجابي في هذا المضمار، تمثل في جهود لجنة الحوار اللبناني - الفلسطيني لجهة إيجاد حل لمسألة الفلسطينيين المقيمين في لبنان فاقدوا الأوراق الثبوتية بالتعاون مع المديرية العامة للأمن العام، وذلك عبر منحهم بطاقات خاصة بعد التأكد من أحقيتهم بالحصول على مثل هذه المستندات، واستناداً إلى القوانين اللبنانية المرعية الإجراء.
- ٣ - تعزيز قدرات لجنة الحوار اللبناني الفلسطيني على مساعدة اللاجئين الفلسطينيين، كخطوة في سبيل النهوض بحقوق الإنسان والوضع الإنساني للاجئين الفلسطينيين في لبنان (المملكة المتحدة)؛ هذا وقد أضاف الوفد أن لبنان يرحب بهذا التعزيز لقدرات اللجنة ضمن الولاية المنوطة بها وفقاً لقرار إنشائها رقم ٢٠٠٥/٨٩ الصادر عن مجلس الوزراء اللبناني في تشرين الثاني/نوفمبر ٢٠٠٥، وانسجاماً مع القوانين المرعية الإجراء والنظام العام والدستور اللبناني، مشيراً إلى أن مسؤولية تحسين أوضاع اللاجئين الفلسطينيين تقع بالدرجة الأولى على عاتق الأونروا، وأن أي مجهود تقوم به الدولة اللبنانية في هذا الاتجاه لا يُعتبر رديفاً أو بديلاً عن مهمة الأونروا، مشدداً أن لبنان لم يكن له أي دور في خلق مشكلة الفلسطينيين الذين طردوا قسراً من أرضهم، وإنما يعاني من تداعيات المشكلة التي يتعين على المجتمع الدولي معالجتها وفقاً لقرارات الشرعية الدولية مع التأكيد على الالتزام بحق العودة وعدم التوطين.
- ٤ - تفعيل تعديلات قانون العمل وقانون الضمان الاجتماعي التي تمنح اللاجئين الفلسطينيين الحق في العمل، وذلك في أقرب وقت ممكن (النرويج)؛
- ٥ - ضمان أن يشمل التعليم جميع مناطق البلد، بما في ذلك المناطق التي يعيش فيها اللاجئون، مع مراعاة أن ولاية وكالة الأونروا تشمل الاحتياجات التعليمية للاجئين الفلسطينيين (اليمن)؛
- ٦ - مواصلة دعوة المجتمع الدولي والبلدان المانحة إلى تمويل مشاريع مثل المبادرة التي أطلقتها الحكومة في عام ٢٠٠٦ لتحسين المستوى المعيشي للاجئين الفلسطينيين والأحوال المعيشية في المخيمات، والمبادرات المماثلة الرامية إلى ضمان كرامة العيش الكريم للاجئين الفلسطينيين لحين عودتهم إلى وطنهم، وذلك بالتعاون مع المجتمع الدولي (السودان)



ب. التوصيات التي لم تحظ بتأييد لبنان في التقرير النهائي

- ١ - الانضمام إلى اتفاقية عام ١٩٥١ المتعلقة بوضع اللاجئين وإلى بروتوكولها الإضافي، وضمان تنفيذ هذه الصكوك على الصعيد الوطني (بلجيكا)؛
- ٢ - الإسراع بوتيرة الإجراءات المتخذة في وزارة العمل لإنجاز اللوائح التنفيذية التي تيسر عمل الفلسطينيين وفتح باب العمل أمامهم في جميع المهن الحرة (فلسطين)؛
- ٣ - إزالة العقبات التي تعترض تشغيل اللاجئين الفلسطينيين، وإتاحة سبل العمل لهم، وتوفير فرص التعليم المجاني لجميع أطفال اللاجئين، وتقديم الرعاية الصحية الشاملة (فرنسا)؛
- ٤ - ضمان حرية التنقل للاجئين الفلسطينيين والالتزام بتحسين شروط تشغيلهم (فرنسا)؛
- ٥ - منح اللاجئين الفلسطينيين حرية التنقل، وبخاصة تيسير حرية الدخول إلى مخيم نهر البارد والخروج منه (النرويج)؛
- ٦ - إصدار تصاريح للاجئين في لبنان تسمح لهم بحرية التنقل والعمل، بما في ذلك الحق في مزاولة الأعمال التي تتطلب العضوية في النقابات، ودون وضع شروط عسيرة للتجديد أو اشتراط دفع رسوم (الولايات المتحدة)؛
- ٧ - منح اللاجئين الفلسطينيين حق تملك الأراضي (النرويج)؛ اتخاذ إجراءات تشريعية لضمان حق اللاجئين الفلسطينيين في وراثة الممتلكات وتسجيلها، بما في ذلك الحق في تملك الأراضي (فنلندا)؛ تعديل التشريع الذي يقيد قدرة اللاجئين الفلسطينيين على التملك، لا سيما المرسوم الرئاسي الصادر في كانون الثاني/يناير ١٩٦٩، المعدل في نيسان/أبريل ٢٠٠١ (هولندا)؛
- ٨ - إيجاد حل كامل لمشكلة وثائق هوية اللاجئين الفلسطينيين، وتعديل الأحكام التشريعية والسياسات التي لها عواقب تمييزية على السكان الفلسطينيين بالمقارنة بغيرهم من غير المواطنين (أيرلندا)؛
- ٩ - مواصلة تعزيز سبل تمتع اللاجئين الفلسطينيين بحقوق الإنسان، ومعاملتهم معاملة قانونية لا تقل عن تلك التي يعامل بها سواهم من غير المواطنين، لا سيما فيما يتعلق بالحق في العمل وحرية التنقل، مع أخذ مسؤولية المجتمع الدولي في الاعتبار (البرازيل)؛
- ١٠ - سد الثغرات الناجمة عن القانون المعدل المتعلق باللاجئين الفلسطينيين المسجلين، كإسماح للاجئين الفلسطينيين بالحصول على تصاريح عمل مؤقتة (هولندا)؛
- ١١ - اتخاذ تدابير فعالة تكفل التحسين الفوري لوضع اللاجئين الفلسطينيين، بما في ذلك تعديل الأحكام التشريعية والسياسات ذات الأثر التمييزي على السكان الفلسطينيين (فنلندا)؛
- ١٢ - اعتماد القوانين الضرورية من أجل الإسهام في تخفيف وطأة الأوضاع الاجتماعية والاقتصادية للاجئين الفلسطينيين (كندا)؛

أهداف وآليات المتابعة

تُعتبر عملية متابعة التوصيات الصادرة عن الاستعراض ضرورة أساسية لإعطاء التقرير الصادر معنىً عملياً وإيجاد آلية عمل تصع التوصيات التي تمت الموافقة عليها قيد التطبيق.

إن متابعة التوصيات أمر ضروري لتحقيق الهدف الأساسي في هذا المجال. ألا وهو تحسين وضع حقوق الإنسان في لبنان بشكل عام وتحسين وضع اللاجئين الفلسطينيين الموجود في لبنان بشكل خاص.

١ - أهداف متابعة التوصيات المقبولة في الاستعراض الدوري،

- ١- تحسين وضع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان
- ٢- الوفاء بالتزامات الدولة وتعهداتها الدولية وخاصة التوصيات التي وافقت عليها ضمن الاستعراض الدوري الشامل
- ٣- إمكانية تقييم التطورات الإيجابية والتحديات التي تواجهها الدولة بشكل عام. ولجنة الحوار اللبناني الفلسطيني بخصوص وضع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان
- ٤- تعزيز سبل التواصل بين اللجنة وكل الأطراف المشاركين في الاستعراض، ودعم التعاون بين اللجان الرسمية وكافة شرائح المجتمع الأهلي الفلسطيني واللبناني
- ٥- المساهمة في إعداد التقرير الوطني للاستعراض الدوري الشامل اللاحق



٢ - آليات متابعة التوصيات المقبولة في الاستعراض الدوري،

١- تشكيل فريق عمل يضم وبالإضافة إلى لجنة الحوار، ممثلين عن الوزارات المعنية وعن جمعيات المجتمع الأهلي الفلسطيني واللبناني التي شاركت في متابعة الاستعراض الدوري

٢- عرض نتائج التقرير الدوري الشامل على أصحاب المصلحة ذوي الصلة في السلطة التنفيذية والسلطة التشريعية والسلطة القضائية والمؤسسات الحكومية وغير الحكومية في مجال حقوق الإنسان والمؤسسات الإعلامية، لإشراكهم في إعداد المرحلة اللاحقة للتقرير الوطني من خلال التشاور وتزويد اللجنة بالبيانات والمعلومات المتعلقة بوضع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان، كل حسب اختصاصه

٣- قيام فريق العمل بدراسة المعلومات الواردة في التوصيات المذكورة وتحديث المعلومات المراد العمل عليها خلال السنوات الأربعة اللاحقة للتقرير

٤- تفعيل آليات إشراك المجتمع المدني في إعداد التقرير الوطني قبل وقت كاف عبر اعتماد وسائل مختلفة (موقع الكتروني، اجتماعات، ندوات...) وتنظيم ورش عمل للجهات ذات المصلحة كافة بغرض إتاحة الفرص للجميع لإبداء آراءهم وملاحظاتهم في أوضاع حقوق اللاجئين الفلسطينيين على أرض الواقع ومناقشة طرق تحسينها

٥- إنشاء آلية رصد ومراجعة للتشريعات الوطنية وتطبيقاتها المتعلقة بوضع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان وتخصيص مساحة على الموقع الكتروني الخاص باللجنة بهدف متابعة النتائج والتوصيات الصادرة عن مجلس حقوق الإنسان بغرض إتاحة الفرصة للجميع لإبداء أي ملاحظات تتعلق بحقوق اللاجئين الفلسطينيين الموجود على الأراضي اللبنانية

٦- وضع هيكل دائم مشترك بين الوزارات تناط به مسؤولية تقديم التقارير إلى هيئات المعاهدات الدولية وآلية الاستعراض الدوري الشامل

٧- البحث على أفراد الهيئات الرسمية اللبنانية مساحة لوضع اللاجئين الفلسطينيين في لبنان ووضع خطط عمل عملية وواضحة في هذا الخصوص

٨- تفعيل التنسيق وتبادل المعلومات بين الإدارات والوزارات المعنية ولجنة الحوار في جمع وتوثيق المعلومات ومشاركتها بوصفها نقطة التقاء بين جميع الجهات المعنية في الموضوع الفلسطيني.



رئاسة مجلس الوزراء - لجنة الحوار اللبناني - الفلسطيني
بيروت - لبنان - السراي الحكومي - ساحة رياض الصلح - وسط بيروت التجاري
تلفون: + ٩٦١ ١ ٩٨٣٠٧٤ - فاكس: + ٩٦١ ١ ٩٨٠٧٠٥
info@lpdc.gov.lb - ww.lpdc.gov.lb - press@lpdc.gov.lb

حزيران ٢٠١١



رئاسة مجلس الوزراء - لجنة الحوار اللبناني - الفلسطيني
بيروت - لبنان - السراي الحكومي - ساحة رياض الصلح - وسط بيروت التجاري
تلفون: 961 1 983074 - فاكس: 961 1 980705
info@lpdc.gov.lb - www.lpdc.gov.lb - press@lpdc.gov.lb

حزيران 2011